



لائحة صرف المساعدات العينية والنقدية



مقدمة

تسعى الجمعية الخيرية بدوقة إلى التميز والإبداع في برامجها وخدماتها لتتواءم مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأسر الفقيرة والأرامل والمطلقات والأيتام ومن في حكمهم , وتهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة, حيث إن الباحث الاجتماعي يقوم بعمليات بحث مكتبي وميداني للحالات للتحقق من حالتها وتلمس احتياجاتها عن طريق فريق بحث اجتماعي متخصص وإجراءات تخضع دائماً للمراجعة والتحديث المستمر للتأكد من حالة الفئة المستهدفة وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم ولتحقيق ذلك يكون بتقديم الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني من خلال التحويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية وتسعى أن تكون خدمة المساعدات العينية عن طريق فريق يقوم بإيصالها إلى المستفيد مباشرة وتمكين المستفيد من مدى إستحقاقه والاستفادة من خدمات الجمعية لذلك وضعت هذه اللائحة لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية ولطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية.

الفصل الأول

المادة الأولى: المفردات الواردة في اللائحة .

اللائحة : هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية في الجمعية .

خدمات المستفيدين: هي القسم الذي يعنى بدراسة الحالات وتسجيلها ومتابعتها .

المتقدم : هو كل من يرغب في الحصول على خدمات الجمعية .

الدخل: هو ما يتقاضاه المتقدم شخصياً دون أفراد أسرته من أي مصدر سواء أكان شهرياً أو سنوياً (راتب - تقاعد - ضمان - تأمينات - عوائد سنوية) وغيرها.

نطاق خدمات الجمعية : هو المحيط الجغرافي الذي تشمله خدمات الجمعية .

رب الأسرة المستفيدة: هو من لا يستطيع توفير ضروريات الحياة لأسرته , ويدخل في ذلك الفقراء والمساكين ضعيفي الدخل.

الأرملة : هي كل امرأة توفي عنها زوجها ولم تتزوج بعد وفاته وأعمار أولادها فوق ((18)) عاماً **المطلقة :** من ثبت طلاقها بصك شرعي .

المعلقة : المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً فلا هي مطلقة ولا هي زوجة ويثبت ذلك بصك .

العاجز : هو غير القادر على العمل بسبب مرض مزمن أو إعاقة تمنعه من العمل .

أسرة سجين: هي التي عائلها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من إدارة السجون .

البحث الاجتماعي : هو البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية لجمع المعلومات والبيانات عن الأسرة .

المستندات : هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفائها وفق شروط اللائحة العامة والخاصة بكل حالة .

الاستبعاد من الجمعية : ويقصد به طي قيد المستفيد من خدمات الجمعية .

المريض : هو كل من أصيب بمرض ولا يستطيع العمل بسببه بموجب تقرير طبي .

المعاق : هو الذي أصابه نقص او قصور عن الانسان السوي في بدنه او عقله .

الفصل الثاني : نظام التسجيل

المادة الأولى: الحالات المستفيدة من الجمعية; والرموز المختصرة لها والفئات:

1. رب الأسرة (س) .
2. العاجز (ع) .
3. أسرة سجين (ج) .
4. الأرملة (م) .
5. المطلقة (ط) .
6. اليتيم (ت) .
7. معلقة (ل) .

طريقة تصنيف المستفيدين على فئات البحث في الجمعية (أ- ب- ج)

ويكون بتقسيم إجمالي الدخل على عدد أفراد المستفيدين بحيث لا يزيد دخل الأسرة عن 6000 ريال

الفئة	الدخل	
	من	إلى
أ	عديمي الدخل	500
ب	501	800
ج	801	1000

المادة الثانية: شروط التسجيل لكافة المتقدمين:

شروط وضوابط تسجيل المستفيد

- 1/ أن يكون المتقدم على خدمات الجمعية سعودي الجنسية أو من يستثنى من الجهات ذات الاختصاص .
- 2/ أن يكون في نطاق الجمعية (مركز دوقة) وذلك عن طريق إثبات السكن .
- 3/ إثبات الدخل ويكون عن طريق:

- أ/ مشهد من الضمان الاجتماعي .
- ب/ مشهد من التقاعد .
- ج/ مشهد للراتب من جهة العمل إذا كان على رأس العمل .
- د/ مشهد من التأمينات إن وجد .
- 4/ صورة من دفتر العائلة .
- 5/ إذا كانت امرأة (ارملة - مطلقة - مهجورة) يجب ان يكون ها أولاد .
- 6/ التوقيع على صحة المعلومات ، فإن ثبت عدم صحتها فيحق للجمعية إتخاذ الاجراءات النظامية الرسمية بحقه .
- 7/ توقيعه على موافقته بالاستفسار عنه في أي جهة ذات علاقة تراها الجمعية .

المادة الثالثة: شروط تسجيل المتقدمين حسب الحالة :

الحالة الأولى : حالة رب الاسرة :

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- 2/ أن يكون من عديمي الدخل أو ذوي الدخل المحدود. وفق المادة الأولى (ب) .

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد .
- صورة دفتر العائلة .
- صورة الهوية الوطنية .

الحالة الثانية : حالة العاجز

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- 2/ إحضار ما يثبت العجز ، إعاقة ، مرض مزمن .

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد .

- إحضار تقرير طبي يثبت حالة العجز .
- صورة دفتر العائلة .
- صورة الهوية الوطنية .

الحالة الثالثة : حالة أسرة السجين :

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- 2/ أن يصدر بحقه حكم شرعي يقضي بسجنه مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر .

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد.
- خطاب من السجن يحدد فيه تاريخ الدخول والخروج وسبب السجن ومدة المحكومية .
- صورة من دفتر العائلة .
- إحضار ما يثبت دخوله السجن .
- صورة الهوية الوطنية .

الحالة الرابعة : حالة الأرملة :

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- 2/ شهادة وفاة الزوج .

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد .
- صورة من دفتر العائلة .
- صورة شهادة وفاة الزوج .
- صورة من صك حصر الورثة .
- صورة الهوية الوطنية .

الحالة الخامسة: حالة المطلقات:

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- 2/ صك الطلاق .
- 3/ أن يكون قد مضى على الطلاق ثلاثة أشهر هجرية في طلاق الرجعية .
- 4/ ان يكون لدى المطلقة منزل مستقل ويستثنى من ذلك من لديها أولاد وتسكن مع والدها .
- 5/ إفادة بدخل والد المطلقة .

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد .
- صك الطلاق .
- صورة دفتر العائلة .
- صك إعالة في حال إعالتها لأبنائها .
- صورة الهوية الوطنية .
- احضار صك إعالة واذا لم يوجد فيثبت بشهادة شاهدين من قرابة الزوج .

الحالة السادسة: حالة المعلقة :

شروط التسجيل :

- 1/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية .
- 2/ ثبوت عدم النفقة عليها من قبل الزوج .
- 3/ ان تكون مستقلة بسكن .
- 4/ عدم توفر أي مصدر دخل لها .

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد.
- صورة من صك أثبات عدم النفقة .

ملاحظة : اذا اتضح ان لديها أي دخل ثابت بعد ان توفرت الشروط في المادة الثانية فانها تعامل بشروط الدخل المذكورة في المادة الأولى الفقرة (ج) .

ملاحظات هامة :

- 1- ضرورة إحضار أصل المستندات للمطابقة .
- 2- لا يتم إعتداد أي طلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات واستلام الطلب لا يعني قبوله .
- 3- لا يتم استلام الطلب إلا من صاحبه .
- 4- يجب أن يكون هناك بحث اجتماعي لكل أسرة مع بداية كل عام .

المادة الرابعة: حالات الإيقاف المؤقت والاستبعاد من الجمعية:

أولاً: حالات الإيقاف المؤقت :

1. ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية كالسب والشتم والقبح في نزاهة وأمانة العاملين.
2. إثارة الشغب أو البلبلة عند توزيع المساعدات.
3. التحايل والادعاء الكاذب للحصول على منافع إضافية أو أكثر مما خصص له.
4. في حال تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة بحد أقصى شهر هجري من تاريخ تسليمه الأوراق المطلوبة (دون عذر مقبول) وعند تكرار ذلك يقدر مدير الجمعية أو من ينوب عنه الإجراء المناسب.
5. في حال وصول معلومة تفيد بعدم انطباق شروط الانتساب على إحدى الأسر المنتسبة ويتم التثبت من المعلومة في مدة تحددها لجنة خدمات المستفيدين.
6. تقدر العقوبة لجميع الحالات السابقة من قبل لجنة خدمات المستفيدين بما تراه مناسب للمخالفة.
7. إذا لم يقيم المستفيد بسحب استحقاقه من المساعدات لمدة ستة أشهر هجرية متتالية دون مبرر يقبله مدير الجمعية يتم نقله إلى الإيقاف المؤقت.

ملاحظه / يتم إيقاف المستفيد الى اجتماع اللجنة ودراسة حالة الإيقاف.

ثانيا: حالات الاستبعاد من الجمعية:

1- زواج الأرملة أو المطلقة

2- خروج السجين وذلك على التفصيل التالي:

أ - إذا رجع إلى عمله: يستبعد لعدم انطباق الشروط عليه.

ب - إذا لم يكن لديه عمل: فيعطى مهلة ٦ أشهر هجرية من خروجه من السجن.

3- إنتقال الأسرة إلى خارج النطاق الجغرافي للجمعية.

4- الأسرة التي تقوم بالتلاعب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة.

5- وفاة المستفيد ولديه أبناء قصر فيحولون للجنة الأيتام بخطاب رسمي من مدير الجمعية ويستمرون في المساعدة في مدة أقصاها ستة أشهر هجرية من وفاة عائلهم.

6- في حال تجاوز دخل المستفيد الحد الذي تضمنه الوزن النسبي.

7- أن يكون المستفيد مسجل في أكثر من جمعية.

الفصل الثالث: المستندات المطلوبة

المادة الأولى : المستندات المطلوبة من كافة المتقدمين

1. أصل الهوية الوطنية للسعوديين (مع صورة حديثة للمطابقة) .
2. أصل سجل الأسرة للسعوديين (مع صورة حديثة للمطابقة) .
3. تعريف حديث بمقدار دخل رب الأسرة (الضمان الاجتماعي، التقاعد، المالية، التأمينات , كشف حساب من البنك) .
4. إثباتات عدم زواج أو توظيف البنات اللاتي تجاوزت أعمارهن عشرين عاماً من الأحوال المدنية .
5. تعبئة نموذج التعهد وتوقيع المستفيد عليه (وفق النموذج المعد من الجمعية) .

المادة الثانية : المستندات الإضافية للأرملة والمطلقة :

1. شهادة وفاة للزوج (الأصل مع الصورة للمطابقة) .
2. صك حصر الورثة (الأصل مع الصورة للمطابقة) .
3. إحضار ما يثبت (عدم زواجها - وإعالة الأولاد) .

المادة الثالثة : المستندات الإضافية لأسر السجناء :

- خطاب من إدارة السجون باستمرار السجين .

لائحة صرف المساعدات العينية والنقدية

الفصل الرابع : المشاريع وأنشطة الجمعية

المادة الأولى : تقدم الجمعية مجموعة من الأنشطة والبرامج المعتمدة التي تخدم الأسر المسجلة فيها وهي :

كفالة الأسر الفقيرة	بناء منازل الأسر المستفيدة	الأسر المنتجة
كفالة الأيتام	ترميم منازل المستفيدين	تفطير صائم
السلال الرمضانية	الأجهزة الكهربائية	كسوة العيد
السلة الغذائية	تفريج كربة	الحقيبة المدرسية
زكاة الفطر	السقيا	
مساعدات صحية	إعانة الزواج	
مساعدات نقدية	التدريب والتأهيل	

الفصل الخامس : نظام تقديم الخدمات

• صيانة وترميم المنازل

أ- شروط الاستحقاق :

1. أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية .
2. أن يكون المنزل ملك للمستفيد.
3. عدم قدرة الأسرة على الاستفادة من هذه الخدمة عن طريق الجهات (بنك التنمية الاجتماعية - الضمان الاجتماعي - وزارة الإسكان - وغيرها من الجهات التي يمكن أن تقدم الخدمة) .
4. الحد الأعلى للترميم يكون (30.000 ريال) وفي حالة زيادة التكلفة عن ذلك فيلزم طلب استثناء مقدم من مدير الجمعية موضحاً فيه مبررات الاستثناء أو تتحمل الأسرة هذه الزيادة .
5. أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
6. في حالة تحمل الأسرة جزء من التكلفة تقوم الأسرة بدفع ما يترتب عليها للمقاول مقدماً وهذا شرط

الموافقة النهائية على الترميم.

ب - المستندات المطلوبة :

1. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضحاً به حاجة المنزل للصيانة أو الترميم.
2. إرفاق ما يثبت ملكية المنزل.
3. إعداد وصف عمل موضحاً فيه الأعمال المطلوبة بالتفصيل.
4. إرفاق عرض سعر بالأعمال المطلوبة من قبل جهة مختصة في مجال البناء.
5. يتم دراسة الطلب من قبل اللجنة الاجتماعية.
6. يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.
7. متابعة التنفيذ والإشراف من قبل الجمعية.
8. بعد اكتمال العمل واستلام المقاول مستحقاته يتم تسجيل الخدمة في ملف الأسرة.
9. تعهد المستفيد بعدم اعتراض اللجنة في كل ما يقوم بخدمة المستفيد والجمعية .

لائحة صرف المساعدات العينية والنقدية

• المساهمة في تأثيث المنزل

أ- شروط الاستحقاق:

1. أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية .
2. أن يكون الأثاث المطلوب غير متوفر لدى الأسرة أو أن يكون رديئاً .
3. ألا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
4. ألا يتجاوز إجمالي الأثاث المطلوب (٦٠٠٠ ريال) .
5. الأثاث يمثل في الأصناف التالية (موكيت ، دولاب مطبخ ، دولاب ملابس ، جلسة عربية ، كنب ، أسرة) ووفق الجدول التالي :

م	النوع	الكمية
1	موكيت	100م
2	كنب	1
3	مطبخ ألمونيم	1
4	جلسة عربية	1
5	أسرة نوم	4 قيمة السرير 400
6	دولاب ملابس	4 قيمة الدولاب 800

ب- المستندات المطلوبة:

1. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضح به الاحتياج وتفاصيله.
2. موافقة لجنة خدمات المستفيدين على الطلب بعد دراسته.
3. إرفاق عروض الأسعار مع الطلب.
4. يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لمدير الجمعية للاعتماد.

• الأجهزة الكهربائية

أ- شروط الاستحقاق :

1. أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية .
2. أن لا يكون الجهاز المطلوب قد تم صرفه للأسرة خلال الثلاث سنوات الماضية.
3. عدم توفر الجهاز أو إمكانية إصلاحه في حالة وجوده.
4. الأجهزة الكهربائية التي تقدمها الجمعية (مكيف - ثلاجة -غسالة - فرن) وتقدم وفق الجدول الذي يوضح الحد الأعلى من الأجهزة التي يمكن تقديمها للأسرة الواحدة وفق عدد أفرادها ومع مراعاة احتاجهم لها هي كالتالي:

عدد أفراد الاسرة	مكيف	ثلاجة	غسالة	فرن
أقل من (3)	2	1	1	1
من (4) إلى (7)	3	1	1	1
من (8) فأكثر	4	1	1	1

ب- المستندات المطلوبة :

1. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.
2. موافقة لجنة خدمات المستفيدين على الطلب المقدم بعد دراسته.
3. تعبئة نموذج طلب صرف الأجهزة الكهربائية.
4. إرفاق عروض الأسعار.
5. الرفع لمدير الجمعية للاعتماد.

• إعانات الزواج

أ - شروط الاستحقاق :

1. أن يكون الابن من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية.
2. أن يكون الطلب خلال السنة الأولى من كتابة عقد النكاح.
3. أن لا يكون قد استفاد من الخدمة مسبقاً.
4. الحصول على دورة تأهيله قبل الزواج والتي يقيمها مركز غراس للتنمية الأسرية أو الجهات المتخصصة في مساعدات الزواج والتأهيل والإرشاد الأسري.
5. أن تكون المساعدة الزواج الأول وليس التعدد.
6. أن لا يزيد دخل المتقدم عن 5000 ريال .

ب- المستندات المطلوبة :

1. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.
2. صورة لعقد النكاح.
3. إحضار تعريف بالراتب في حالة كون الإبن موظف.
4. صورة الهوية.
5. صورة شهادة حضور الدورة التأهيلية.
6. موافقة اللجنة على الطلب بعد دراسته.
7. يرفع الطلب لمدير الجمعية للاعتماد.

ملاحظة/مساعدة الزواج تكون بمبلغ ٥٠٠٠ ريال فقط

• التدريب والتأهيل

أ - شروط الاستحقاق :

1. أن يكون من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية.
2. الرغبة الجادة في التدريب.
3. أن تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل.
4. ألا تزيد مدة التدريب عن ٦ أشهر أو فصلين دراسيين .
5. يشترط على المستفيد دفع نسبة من المبلغ بقيمة 10%.

ب - المستندات المطلوبة :

- 1- تقرير من الباحث الاجتماعي من واقع المقابلة الشخصية ويذكر جدية المستفيد وحاجته للدورة.
2. صورة الهوية.
3. صورة من اخر مؤهل دراسي.
4. أصل المطالبة من جهة التدريب مع الخصم إن أمكن.
5. موافقة اللجنة على الطلب بعد الدراسة.
6. الرفع لمدير الجمعية للاعتماد.
7. إرفاق شهادة المستوى السابق في حالة طلب الدفعة الثانية.
8. الدفعات بموجب شيك باسم الجهة التي تقوم بالتدريب.
9. يحق للجمعية رفض الطلب لعدم قناعة اللجنة في البرنامج التدريبي أو الجهة التدريبية أو عدم جدية المتدرب.

• المساعدة في سداد فواتير الكهرباء

أ - شروط الاستحقاق :

1. أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية.
2. ألا تكون الفاتورة مدعومة من الضمان الاجتماعي أو إمكانية دعمها.
3. التقيد بالمبالغ المحددة في الجدول التوضيحي لتسديد الفواتير.

ب - المستندات المطلوبة :

1. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.
2. إرفاق صورة الفاتورة المراد تسديدها.
3. موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب بعد دراسته.
4. يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لمدير الجمعية للإعتماد.

ملاحظة: يمكن استثناء الأسرة الواحدة في حالة انقطاع الكهرباء (حسب مرثيات اللجنة)

الفئة	أ	ب	ج
الحد الأعلى في السنة الهجرية	1800 ريال	1200 ريال	1000 ريال

• حالات الأيتام

أ - شروط الاستحقاق:

- 1- أن يكون اليتيم المتقدم على خدمات الجمعية (سعودي الجنسية) .
- 2- أن يكون اليتيم في نطاق الجمعية الجغرافي (مركز دوقة) .
- 3- أن يكون عمر اليتيم أقل من 18 عام .
- 4- اليتيمة إلى أن تتزوج.

ب- المستندات المطلوبة:

- 1- صورة دفتر العائلة .
- 2- شهادة الوفاة .
- 3- إثبات الحالة الاجتماعية للأم (عدم زواج - عدم عمل)
- 4- تعريف من المدارس للأبناء .
- 5- رقم الحساب البنكي الآيبان لليتيم أو الولي مع إثبات أنه ولي الأمر لاستلام مبلغ الكفالة الشهرية .

• الرعاية الصحية

أ - شروط الاستحقاق :

1. أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية.
2. أن تنطبق عليه شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية.
3. تقرير طبي ساري المفعول بالحالة.
4. أن يكون المرض غير متوفر علاجه في المستشفيات الحكومية .

ب - المستندات المطلوبة :

1. تقرير مفصل يثبت الحالة وإمكانية علاجها مع التكلفة المادية.
2. صورة الهوية الوطنية.
3. صورة دفتر العائلة.

• مواساة عزاء

أ - شروط الاستحقاق :

1. أن تكون الأسرة ضمن نطاق الجمعية الجغرافي (مركز دوقة) .
2. لا يشترط ان يكون من ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية .

• تفريج كربة

• أ - شروط الاستحقاق :

- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية.
- أن تنطبق عليه شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية.
- أن لا يتجاوز دخل الفرد 500 (ريال) من مجموع دخل الأسرة.
- الأولوية لأصحاب الكُرب العاجلة وذلك وفق المحددات التالية:
- أن تكون الحالة حرجه وطارئة.
- أن تكون الحالة تستوجب علاجاً عاجلاً.
- أن يترتب على تأخير الحالة مفسدة أو ضرر.
- أن يكون سبب الكربة معتبراً.
- ألا تكون حالة الكربة ممن تشملهم إعانات أو تعويضات الجهات الحكومية
- كراعية السجناء أو وكالة الضمان أو الدفاع المدني.
- أن لا يتجاوز تفريج الكربة للشخص الواحد مبلغ 10.000 (ريال) وفي حالة وجود
- ما يستدعي الزيادة يتم التنسيق مع لجنة تفريج كربة.

ب - المستندات المطلوبة:

1. صورة الهوية الوطنية.
2. صورة دفتر العائلة.
3. تقرير مفصل مقدم من الباحث الاجتماعي.

• كفالات الأسر

أ - شروط الاستحقاق :

1. أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية.
2. أن تنطبق عليه شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية.
3. أن لا يتجاوز دخل الفرد 500 (ريال) من مجموع دخل الأسرة.
4. الأولوية للأسر الفقيرة وعديمة الدخل .
5. أن تكون من أسر السجناء أو ذوي الدخل المحدود.
6. أن يكون عمر المستفيد 40 سنة فما فوق يستثنى من ذلك ذوي الاحتياجات الخاصة و الارامل والمطلقات والمطلقات وأسر السجناء .
7. أن تكون الاسرة مكونة من ثلاثة أشخاص فما فوق .

ب - المستندات المطلوبة :

1. صورة الهوية الوطنية.
2. صورة دفتر العائلة.
3. تقرير مفصل مقدم من الباحث الاجتماعي .
4. رقم الحساب البنكي (الآيبان) .



جمعية البر الخيرية بدوقة

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المشروعات:

١٤ / / ١٤

توصيات مجلس الإدارة التاسع والثمانون في دورته الرابعة المنعقد الساعة الثامنة مساءً

بمقر الجمعية في يوم الاثنين ١٣/٥/١٤٤٢هـ الموافق ٢٨/١٢/٢٠٢٠م

أنه في يوم الاثنين الموافق ١٣/٥/١٤٤٢هـ تم اجتماع أعضاء مجلس الإدارة بحضور عدد (١١) عضواً وذلك لمناقشة المحاور التالية:

م	المحور	م	المحور
١	مشاريع موسم رمضان	٢	الخطة التشغيلية لعام ٢٠٢١م
٣	اللوائح والسياسات	٤	النموذج الشامل ٢٠١٩م
مفوض وزارة التجارة			
م	المحور	التوصية	
١	مشاريع موسم رمضان	وافق المجلس على اعتماد مشاريع موسم رمضان وتسويقها وتنفيذها، وتكليف الأمين العام بمتابعة ذلك.	
		اسم المشروع	المبلغ
		١. مشروع سلة الخير الرمضانية	١٨٧,٥٥٠ ريال
		٢. مشروع الذبيحة الرمضانية	١٢٠,٠٠٠ ريال
		٣. مشروع إفطار الصائم	١٦٥,٠٠٠ ريال
		٤. مشروع كسوة العيد	٦٠,٠٠٠ ريال
		٥. مشروع فرجت	١٥٠,٠٠٠ ريال
		٦. مشروع زكاة الفطر.	٨٠,٠٠٠ ريال
٢	الخطة التشغيلية لعام ٢٠٢١م	وافق المجلس على اعتماد الخطة التشغيلية للعام ٢٠٢١م، وتكليف رئيس اللجنة التنفيذية الأستاذ/ عامر بن درويش الشخي بالمتابعة والإشراف على سير العمل، ورفع تقرير ربعي يوضح مدى الالتزام بتنفيذ الخطة المعتمدة.	
٣	اللوائح والسياسات	وافق المجلس على اعتماد اللوائح والسياسات التالية:	
٣	اللوائح والسياسات	لائحة السياسات والإجراءات المالية.	لائحة الرقابة الداخلية على أوامر الصرف.
		لائحة الاستثمار.	لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي وآلية تعيينه.
		لائحة المشتريات.	
		لائحة صرف المساعدات للمستفيدين.	
٤	النموذج الشامل	وافق المجلس على اعتماد النموذج الشامل للجمعية للعام ٢٠١٩م.	
٥	مفوض وزارة التجارة	وافق المجلس على اعتماد المدير التنفيذي أ/ حسن عبدالرحمن الشهابي كمفوض للجمعية لدى وزارة التجارة.	

أسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين الاجتماع

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عقيل بن محمد علي الشخي	رئيس مجلس الإدارة	

٠٩٠٧ ١٠٠٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٨٨ ٢٣ ٨٠٠٠ SA الزكاة

٠٩٩٨ ١٠٠٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٨٨ ٨٨ ٨٠٠٠ SA المشاريع

٧٧٧٢ ١٠٠٧ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٨٠ ٨٠ ٨٠٠٠ SA الوقف

٣٣٢٤ ١٠٣٣ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٧٧ ٨٠ ٨٠٠٠ SA الأيتام

٠٢٠٤ ١٠٠٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٨٩ ٨٠ ٨٠٠٠ SA التبرعات

الحساب العام

٠١٠٥ ١٠٠٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٤٦ ٨٨ ٨٠٠٠ SA

٠٠٠٧ ١٢١٥ ٠٩٩٩ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٥١ ٨٨ ٨٠٠٠ SA

١٠٠٠ ١٠٠٠ ٠٤٤٢ ٠٤٨١٦٠٨٠ ١٠ ٨٨ ٨٠٠٠ SA

٥٠٠٠ ٦٩٦٧ ٢٠١١ ٠٠٦٨ ٠٤٨١٦٠٨٠ ٨٦ ٨٨ ٨٠٠٠ SA

المملكة العربية السعودية - محافظة القنفذة - دوقه

صندوق بريد : ١٠٠ الرمز البريدي: ٢١٩١٢

تلفاكس: ٠١٧٧٣٤١٢٢٢ جوال: ٠٥٣٣٥١٧٧٧٧

الموقع الإلكتروني: berdoga.org.sa

البريد الإلكتروني: dogahber@gmail.com

جمعية البر الخيرية بدوقة

مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ٣٤٣

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالقوز - القنفذة



جمعية البر الخيرية بدوقة

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المشروعات:

١٤ / / هـ

٢	علي عبدالله العلوي	نائب رئيس المجلس	
٣	عقيلي بن عبدالله الشيعي	المشرف المالي	
٤	عامر درويش الشيعي	أمين عام الجمعية	
٥	راجح أحمد راجح الشيعي	عضو	
٦	علي صالح محمد الشيعي	عضو	
٧	إبراهيم محمد عمودي الهيتمي	عضو	
٨	راجح محمد علي الهيتمي	عضو	
٩	أحمد عبدالله محمد الخيري	عضو	
١٠	صالح محمد صالح المسعودي	عضو	
١١	أسامة علي راجح الشيعي	عضو	

الزكاة SA 23 8000 04816080 1000 0907
المشاريع SA 88 8000 04816080 1000 0998
الوقف SA 80 8000 04816080 1007 7772
الأبنام SA 77 8000 04816080 1033 3324
التبرعات SA 89 8000 04816080 1000 0204

الحساب العام

SA 46 8000 04816080 1000 0105

SA 51 1500 0999 1215 7189 0007

SA 10 1000 0442 6297 1000 100

SA 86 0500 0068 2011 6967 5000

المملكة العربية السعودية - محافظة القنفذة - دوفة

صندوق بريد: 100 الرمز البريدي: 21912

تلفاكس: 0177341222 جوال: 0533517777

الموقع الإلكتروني: berdoga.org.sa

البريد الإلكتروني: dogahber@gmail.com